

تدقيق الموجودات المالية على وفق معايير التدقيق الدولية

Auditing financial assets in accordance with international auditing standards

Milad Hilal Hamo¹Dr. Khawla Hussain Hamdan²

Received

5/7/2023

Accepted

20/7/2023

Published

31/3/2024

Abstract:

The research aims to identify the general framework of financial assets and audit procedures in accordance with international auditing standards, and to prepare an audit program to audit financial assets in accordance with international auditing standards, as it provides important practical assistance to auditors when addressing the subject of evaluation and other considerations related to financial assets, and for the auditor to obtain reasonable assurance. Concerning whether the financial statements as a whole are free from fundamental errors, whether resulting from fraud or error, the research has reached a set of conclusions, the most important of which are: The audit programs approved and issued by the Federal Office of Financial Supervision and the accounting control and auditing companies do not meet the audit requirements under The new accounting treatments indicated in accordance with the International Financial Reporting Standards with regard to financial assets. The research also reached the most important recommendations: the necessity of adopting the proposed audit program that was designed by the researcher in the Federal Office of Financial Supervision and the audit and control companies, which shows how to audit the accounts that fall within The scope of the requirements of international standards, which includes clear audit procedures for each item that falls within the scope of international standards, to help the external auditor rely on it when auditing financial assets and expected credit losses.

Keywords: audit program, financial instruments, IFRS 9, IFAC.

الملخص:

يهدف البحث الى التعرف على الاطار العام للموجودات المالية وإجراءات التدقيق وفق معايير التدقيق الدولية ، وإعداد برنامج تدقيق لتدقيق الموجودات المالية وفق معايير التدقيق الدولية، إذ يوفر مساعدة عملية هامة للمدققين عند التطرق لموضوع التقييم والاعتبارات الأخرى المرتبطة بالموجودات المالية، وأن يحصل مراقب الحسابات على تأكيد معقول حول ما إذا كانت البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناجمة عن الاحتيال أو الخطأ ، ولقد توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات أهمها : ان برامج التدقيق المعتمدة والصادرة من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي وشركات مراقبة وتدقيق الحسابات لا تلبي متطلبات التدقيق في ظل المعالجات المحاسبية الجديدة المبينة بموجب معايير الإبلاغ المالي الدولية فيما يخص الموجودات المالية ، كما تم توصل البحث الى اهم التوصيات : ضرورة تبني برنامج التدقيق المقترح الذي تم تصميمه من قبل الباحثان في ديوان الرقابة المالية الاتحادي وشركات تدقيق ومراقبة الحسابات والذي يبين كيفية تدقيق الحسابات التي تدخل ضمن نطاق متطلبات المعايير الدولية، حيث يتضمن

1- Postgraduate Student, Federal board of supreme audit, Mielad.dawood1601@pgiafs.uobaghdad.edu.iq.

2- Professor, Post Graduate Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad, Dr.khawla@pgiafs.uobaghdad.edu.iq.

إجراءات تدقيق واضحة حول كل بند يدخل ضمن نطاق المعايير الدولية، لتساعد المدقق الخارجي من الاعتماد عليه عند تدقيقهم الموجودات المالية والخسائر الائتمانية المتوقعة.

الكلمات المفتاحية: برنامج تدقيق، الأدوات المالية، معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 9، الاتحاد الدولي للمحاسبين.

المقدمة:

قام مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB في عام 2014 بإصدار معايير للأدوات المالية و المتمثلة بمعياري الإبلاغ المالي الدولي رقم 9 (الاعتراف والقياس عن الأدوات المالية) و معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 7 (الإفصاح عن الأدوات المالية) لتكون بديلة عن معيار المحاسبة الدولي 39 (الاعتراف والقياس عن الأدوات المالية) الصادر عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية بسبب كثرة الانتقادات التي واجهها و كان أهمها اعتباره السبب الرئيسي في حدوث الأزمة المالية العالمية في عام 2008 مما دفع كل من مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB ومجلس المعايير المحاسبية الأمريكي FASB الى تطوير معايير محاسبية جديدة تتعلق بالأدوات المالية مما تتطلب من الاتحاد الدولي للمحاسبين الى اصدار معايير التدقيق الدولية للاسترشاد بها عند تدقيق تلك الادوات سيكون له تأثير اساسي على عملية التدقيق من حيث متطلبات تصميم برنامج التدقيق و تنفيذه من قبل مراقب الحسابات في البيئة العراقية عامة والمؤسسات المالية بصورة خاصة.

المحور الأول / منهجية البحث

1. مشكلة البحث : عدم تحديث برامج التدقيق المعتمدة في تدقيق الموجودات المالية على وفق معايير التدقيق الدولية.
2. أهمية البحث : أهمية اعتماد معايير التدقيق الدولية عند اعداد واقتراح برنامج تدقيق وفقاً لتلك المعايير يساهم في ابداء رأي فني محايد حول عدالة القوائم المالية.
3. هدف البحث :
 - التعرف على الاطار النظري للموجودات المالية ومعايير التدقيق الدولية.
 - اعداد برنامج تدقيق مقترح لتدقيق الأدوات المالية.
4. فرضية البحث : يؤدي برنامج التدقيق المقترح للادوات المالية وفق معايير التدقيق الدولية الى تحديد الانحراف في البيانات المالية.
5. أسلوب البحث : تم الاعتماد على أسلوب المنهج الاستقرائي من خلال الاطلاع على المعايير المحاسبية الدولية ومعايير التدقيق الدولية ذات الصلة.
6. أساليب جمع البيانات: تناول الباحثان البحث من خلال الاتي:
 - أ- الجانب النظري: اعتمد الباحثان على الكتب العربية والأجنبية والادبيات للمحاسبة والتدقيق والدوريات العربية والأجنبية فضلاً عن الإصدارات ذات العلاقة بالبحث والتي مصدرها المنظمات المهنية والاطاريح والرسائل والبحوث الجامعية العربية والأجنبية وشبكة الانترنت.
 - ب- الجانب التطبيقي: اعتمد الباحثان في اعداد برنامج تدقيق الأدوات المالية وفق مجموعة معايير التدقيق الدولية.

المحور الثاني / الجانب النظري للموجودات المالية وإجراءات التدقيق وفق معايير التدقيق الدولية

- 1-الموجود المالي: يعرف الموجود المالي بأنه الموجود الذي يتمثل في النقدية، والاستثمار في أسهم وحدة اقتصادية أخرى (مثل الأسهم العادية، او الممتازة)، أو إنه حق تعاقدى لتلقي النقد من وحدة اقتصادية أخرى مثل القروض، المستحقات والسندات (Kieso,et.al.,2018:380)

2-أنواع الموجودات المالية: وتقسم الموجودات المالية إلى :

أ- **الأسهم** : بصورة عامة يمكن تعريف الأسهم على انها احد أدوات الاستثمارات الملكية التي تمثل حصة (حق ملكية) في مؤسسة مالية ما وان كل سهم يمثل حق ملكية جزئي في تلك المؤسسة المصدرة للسهم (Yacoub,2020:125) وهناك العديد من العوامل التي تؤثر على سعر السهم مثل السياسة المالية ، السياسة النقدية ، سياسة التجارة الخارجية ، عوامل الإقتصاد الكلي الاخرى، المعلومات المالية، توقعات المستثمرين، إشراف ورقابة السوق والعوامل الداخلية الاخرى، هذه العوامل والمعلومات المالية هي الاساس عادة ما يستطيع معظم المستثمرين من استخدامها عندما يقرر ما إذا كان يستثمر في اسهم الوحدة الاقتصادية ام لا (Wang,2013:1)، وتتكون من نوعين هما:

اولا- الأسهم العادية: تُعد الأسهم العادية أداة التمويل الاولى لتكوين رأس المال في الوحدات الاقتصادية، وهي أدوات ملكية ليس لها تاريخ استحقاق وتتصف بعدم محدودية حصتها من أرباح الوحدة الاقتصادية واصلوها، إذ انها تشترك في الأرباح بعد أن يأخذ السهم الممتاز حقه او نصيبه أولاً، كما إنها تشترك في الأصول بعد استيفاء جميع المتطلبات الاخرى، فضلاً عن تحقيق مكاسب رأسمالية نتيجة إرتفاع قيمة الإستثمارات عند بيعها، وتحمل الخسارة في حال خسارة الوحدة بمقدار الأسهم التي تمتلكها ومن خصائصها كذلك الحق لحامل السهم العادي حق التصويت في إجتماعات الهيئة العامة (Kieso,et.al.,2018:781) تتميز الأسهم العادية بمجموعة من الخصائص أهمها :

- (1) تاريخ استحقاقها غير محدد.
 - (2) المخاطرة المرتبطة عالية كون أصحاب الأسهم العادية يحصلون على توزيعات الأرباح بعد سداد جميع الألتزامات.
 - (3) توزيعات الأرباح على المساهمين تتوقف على قرار الجمعية العمومية للمساهمين ، فإذا كانت الوحدة الاقتصادية بحاجة إلى تمويل إضافي فقد يتم توزيع جزء من الأرباح او عدم إجراء توزيعات.
 - (4) عائد السهم غير محدد مقدماً ويتوقف على نتائج اعمال الوحدة الاقتصادية والأرباح التي تحققها .
- ثانيا- الأسهم الممتازة:** الأسهم التي تعطي لحاملها أفضلية على المساهمين العاديين تتمثل بتحديد نسبة ثابتة من المردودية لهذه الأسهم (Hassan,2008:78) وسميت أسهماً ممتازة كونها تختلف عن الأسهم العادية في الحصول على حقوقها (Abdul Qader,2010:148).

ب- السندات: وهي الصورة الأكثر شيوعاً من بين الإستثمارات الدائنة، وهي ادوات دين او وثيقة دين ذات فائدة دورية او ورقة مالية تستحق غالباً بعد اكثر من فترة طويلة، ولها قيمة اسمية مثبتة على شهادة السند فضلاً عن تاريخ الاستحقاق مع سعر فائدة محدد مسبقاً ومواعيد لدفع الفائدة بغض النظر عن أداء الوحدة الاقتصادية، وتسترد قيمتها الاسمية عند حلول اجل استحقاقها (Al-Yasiri,2010:24)، وتبويب السندات إلى انواع منها سندات المضمونة وغير المضمونة بعقارات او اصول، وتدعم السندات المضمونة برهن بعض انواع من الضمانات، السندات غير المضمونة لا تدعمها ضمانات وبالتالي تكون محفوفة بالمخاطر ويترتب عليها فائدة مرتفعة، كما وتبويب إلى سندات محددة بتاريخ وسندات تسدد على اقساط وسندات قابلة للاستدعاء التي تمنح مصدرها الحق في استدعاء وتسوية السندات قبل تاريخ الاستحقاق، فضلاً عن سندات قابلة للتحويل تسدد في شكل بضاعة وسندات بخصم، وتمتاز السندات بالخصائص الاتية (Keiso,2018:671).

اولاً- مبلغ من المال في تاريخ محدد.

ثانياً- فائدة دورية بمعدل محدد من مبلغ الاستحقاق (القيمة الاسمية).

3- مفهوم التدقيق: التدقيق هو كلمة مشتقة من اللغة اللاتينية، وقد نشأت هذه المهنة من القدم إذ ان الفراعنة في مصر والامبراطوريات القديمة في بابل وروما واليونان كانت تتحقق من صحة الحسابات عن طريق الاستماع الى المدقق في الساحات العامة حول الايرادات والمصروفات (Al-Tamimi,2006:17) ، وللتدقيق تعاريف مختلفة كما مبين وفق التالي :

جمعية المحاسبة الأمريكية للتدقيق American Accounting Associator (AAA)	وعرف التدقيق بأنه ((عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم أدلة الإثبات والقرائن التي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية بشكل موضوعي، من أجل تحديد مدى توافق وتطابق تلك النتائج مع المعايير المقررة، وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج التدقيق)) (Arens,2014 : 189).
المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين American Institute of Certified Public Accountants (AICPA)	يعرف التدقيق بأنه " اجراءات منظمة من اجل الحصول على الأدلة المتعلقة بالإقرارات أو بالأرصدة الاقتصادية والأحداث، وتقسيمها بصورة موضوعية لتحديد درجة العلاقة بين هذه الإقرارات ومقياس معين، وايصال النتائج إلى المستفيدين " (AI- Tamimi,2006:20).
الحيدري	عملية منهجية منظمة للحصول على التقييم بموضوعية لأدلة الإثبات المتعلقة بتأكيدات خاصة بأحداث اقتصادية للتأكد من درجة التطابق بين التأكيدات والمعايير المقررة وتوصيل النتائج للمستخدمين المعنيين، وتتم من خلال شخص مستقل وكفاء يقوم المدقق الخارجي بإجراء التدقيق وإبداء الرأي حول البيانات المالية لإبلاغ المعلومات إلى مستخدمي البيانات، أثناء التدقيق تلعب لجنة التدقيق دوراً هاماً في جعل البيانات المالية للشركة ذات مصداقية. (AI-Haidari,2022:5).

4-معايير التدقيق الدولية ذات العلاقة: من اجل جذب انتباه المدققين للتركيز على هذه الجوانب المهمة، تم تحديد إجراءات في

عدد من المعايير الدولية، وسوف يتناولها الباحثان وفق الاتي:

أ. بيان ممارسة التدقيق الدولي رقم (1000) اعتبارات خاصة في تدقيق الأدوات المالية: يواجه المدقق الخارجي في سعيه للحصول على المصادقات بين الوحدات الاقتصادية صعوبات ذات علاقة باللغة والمصطلحات والتفسير الثابت، غالباً ما تكون هذه الصعوبات ناتجة من استخدام أنواع مختلفة من طلبات المصادقة، او عن سوء الفهم حول ما كان مقصوداً منها تغطية، او بسبب اختلاف إجراءات التدقيق من دولة لأخرى .

ان الغرض من البيان (1000) توفير مساعدة في إجراءات المصادقة بين المؤسسات للمدقق، كما سيساهم في فاعلية إجراءات المصادقة بين المؤسسات المالية، والى كفاءة الإجابات المقدمة (Jumaa,2013:18).

ب. معيار تدقيق الدولي رقم (200) الاهداف العامة للمدقق المستقل والقيام بالتدقيق : ينص على ان الهدف من تدقيق البيانات المالية هو رفع درجة ثقة المستخدم المقصود عن الجهة المسؤولة حتى يتمكن المدقق من التعبير عن رأيه حول البيانات المالية للمصرف والتي تم تحضيرها بالتوافق مع اطار ابلاغ مالي محدد ، ويجب ان يشير تقرير المدقق الى اطار التقرير المالي الذي تم استخدامه في تحضير البيانات المالية للمصرف بما في ذلك تحديد بلد المنشأ لاطار التقرير المالي عندما لا يتم استخدام اطر المعايير الدولية في اعداد التقارير المالية وعندما يتم التقرير عن البيانات المالية للمصرف قد تم تحضيرها خصيصاً للاستخدام في بلد اخر غير البلد التي تم تأسيس فيها القوانين الخاصة بها ، يأخذ المدقق بعين الاعتبار ما اذا كانت تلك البيانات المالية تحتوي على افصاحات مناسبة حول اطار التقرير المالي المستخدم (Jumaa,2013:31).

ج. معيار تدقيق الدولي رقم (540) تدقيق التقديرات المحاسبية: اذ يتطلب من مراقب الحسابات الحصول على فهم لكيفية قيام الادارة بعمل التقديرات المحاسبية والبيانات التي تستند اليها التقديرات، اذ تقوم الادارة بوضع منهجية لتقييم القيمة العادلة للموجودات المالية ويمكن التعبير عن القيمة العادلة للمؤسسات المالية بقيمة أسهمها المتداولة في سوق العراق للأوراق المالية وتعتبر القيمة السوقية للسهم عن السعر الذي يباع او تشتري به الأسهم ويأتي هذا السعر نتيجة تفاعل قوى العرض والطلب (AI- Ghabban,2021:48) تعتمد هذه المنهجية على معلومات السوق النشط المتعلقة بالموجود المالي او المعلومات المماثلة او المطابقة او يتم تقييم القيمة العادلة من قبل الادارة باستخدام خبيراً وفقاً للمستويات الثلاث المعتمدة في معيار الإبلاغ المالي الدولي 13 (القيمة العادلة) (IAASB,2017 : 1035)، اما فيما يخص الخسائر الائتمانية المتوقعة فانه يتطلب من المراقب عند اعتماد الادارة على منهجيات متعددة لكل نوع او مجموعة ذات خصائص مشتركة من الموجودات المالية الحصول على فهم هذه المنهجيات و التحقق من صحة طرق الاحتساب المتعمدة في كل منهجية اضافة الى التحقق من المعلومات المستعملة في كل منهجية ونتائج الاحتساب التي تعتبر مخرجات كل منهجية (Humaidat,2019:559).

- تقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية : يوضح معيار التدقيق الدولي ISA 540 (تدقيق تقديرات المحاسبية) أن درجة عدم التأكد في التقدير المحاسبي الناتج عن تقييم القيمة العادلة للموجودات المالية او قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة يؤدي الى زيادة مخاطر

الأخطاء الجوهرية في التقديرات المحاسبية خصوصاً تلك التي لديها مستوى عال من عدم اليقين في تقلبات التدفقات النقدية المستقبلية (1035: 2017, IAASB)، وبالتالي نشوء ما يعرف بمخاطر التدقيق الذي عرفها معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) على أنها الخطر الناجم عن فشل المراقب في ابداء رايه بشكل مناسب و المتعلق بالقوائم المالية التي تحتوي على اخطاء جوهرية (Al-Johar,2017:70)، كما عرفت بانها مخاطر قيام المراقب بأبداء راي مناسب عندما تكون البيانات المالية محرفة تحريفاً جوهرياً، او ابداء راي غير مناسب عندما تكون البيانات المالية خالية من التحريفات الجوهرية ، كما عرفها الاتحاد الدولي للمحاسبين على انها مخاطر ان يعبر المراقب عن رأي تدقيق غير ملائم عندما تحتوي القوائم المالية على اخطاء جوهرية. اذ يمكن النظر الى خطر التدقيق من زاويتين مختلفتين هما (Al-Sabbagh,2016:45) .

أولاً- الخطر الناجم عن الرفض الخاطئ، اي عندما تكون القوائم المالية سليمة و يرفضها المدقق من دون وجه حق.

ثانياً- الخطر الناجم عن القبول الخاطئ، اي عند قبول القوائم المالية للوحدة محل التدقيق عن طريق اعطاء تقرير نظيف، في الوقت الذي تكون فيه القوائم المالية تتطوي على اخطاء جوهرية.

د- معيار تدقيق الدولي رقم (320) الأهمية النسبية في التدقيق :صدر مجلس معايير التدقيق والتأكد الدولية رقم 320 الأهمية النسبية في التدقيق وأشار المجلس ان الهدف من هذا المعيار هو توفير إرشادات حول مفهوم الأهمية النسبية وعلاقتها بمخاطر التدقيق اذ عرف معيار التدقيق الدولي 320 الأهمية النسبية على انها التحريفات بما في ذلك الحذف تعد جوهرية اذا كانت في مفرداها او في مجملها تؤثر على القرارات الاقتصادية للمستخدمين. (Salman,2021:106)

يجب ان يأخذ المدقق في اعتباره عند تقييم الأهمية النسبية ما يلي :

أولاً- بسبب الفاعلية العالية ، ربما تكون البيانات الخاطئة الصغيرة نسبياً تأثير ملحوظ على نتائج الفترة الزمنية وعلى راس المال رغم ان تأثيرها ربما لا يكون مهما على مجموع الموجودات.

ثانياً- تكون إيرادات المصارف منخفضة مقارنة بمجموع الموجودات والالتزامات الخارجة من الميزانية العمومية ، لذا فان البيانات المحرفة التي ترتبط بالموجودات فقط ، ربما تكون فيها الالتزامات اقل أهمية من تلك التي يمكن ان ترتبط ايضاً ببيانات الإيرادات .

ثالثاً- غالباً ما تخضع المصارف للمتطلبات التنظيمية مثل متطلبات المحافظة على اقل المستويات من راس المال ، وقد يثير خرق هذه المتطلبات الشكوك في مدى ملائمة استخدام الإدارة لفرضية الاستمرارية ، لذا يؤسس المدقق مستوى الأهمية النسبية من اجل تحديد البيانات المحرفة والتي اذا لم يتم تصحيحها ستسبب في خرق مهم لمثل تلك المتطلبات التنظيمية (Jumaa,2013:69).

هـ - معيار تدقيق الدولي رقم (580) الاقرارات الخطية: يجب الحصول على اقرارات من الإدارة تقر فيها بمسؤوليتها عن إعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية المتبعة والمعمول بها وتعد من ادلة الاثبات التي يركز عليها المدقق الخارجي عند ابداء رأيه.

و- معيار تدقيق الدولي رقم (315) التعرف على مخاطر الاخطاء الجوهرية و تقديرها من خلال فهم الوحدة و بيئتها: يضع المعيار متطلبات لفهم الوحدة الاقتصادية وبيئتها، بما في ذلك نظام الرقابة الداخلية للوحدة اذ ان فهم و تقييم مراقب الحسابات لنظام الرقابة الداخلية يمكنه من تحديد و تقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في القوائم المالية و مستويات التأكد (25 : 2019 , AICPA) اذ ان الهدف من المعيار هو قيام مراقب الحسابات بدراسة و تقييم نظام الرقابة الداخلية للوحدة محل التدقيق من اجل التعرف على مدى سلامته بوصفه النقطة التي ينطلق منها، اذ ان ضعف او قوة نظام الرقابة الداخلية يحدد حجم العينة المختارة اثناء تنفيذ برنامج التدقيق المتعلق بالموجودات المالية كون تدقيق كافة المعلومات المحاسبية المتعلقة بالموجودات المالية يعد امراً مستحيلاً في الوحدات الكبيرة التي تمتلك حجم كبير من الموجودات المالية كالقروض والاستثمارات المالية في الاسهم و السندات و غيرها، و بالتالي كل ما كان نظام الرقابة ضعيفاً ادى الى زيادة حجم العينة المختارة ومما يتطلب المزيد من الوقت والجهد والعكس صحيح (

Mazoun,2011:23)

ز - معيار تدقيق الدولي رقم (500) ادلة التدقيق والخاص بحصول المدقق على التاكيدات التي تضمنها البيانات المالية: يقوم المدقق بتنفيذ الإجراءات الأساسية للحصول على ادلة التدقيق المتمثلة في :

أولاً- الاطلاع: يتضمن الاطلاع على فحص السجلات او المستندات او الأصول الملموسة ويقوم المدقق بالاطلاع من ان يكون مقتنعاً بالوجود الفعلي للموجودات القابلة للتداول المادية التي يمسك فيها المصرف.

ثانياً- الاستفسارات والمصادقات: يتضمن الاستفسار السعي للحصول على معلومات حول اشخاص معروفين داخل او خارج المصرف، كما تشمل المصادقات على جوانب الاستعلام لتعزيز المعلومات المتضمنة في السجلات المحاسبية.

ثالثاً- الضمانات :

(1) التحقق او الحصول على تثبيت مستقل لقيمة الموجودات والالتزامات التي يتم المتاجرة بها او يمكن المتاجرة بها فقط من خلال المبيعات المباشرة.

(2) الموجود ، والالتزام .

(3) الآراء القانونية حول شرعية مطالبات المصرف.

رابعاً- الحساب: يشمل الحساب على فحص الدقة الحسابية لمستندات المصدر والسجلات المحاسبية او على تنفيذ الحسابات باستقلالية ، وضمن محتوى تدقيق البيانات المالية للمصرف ، ويكون للحساب اجراءاً مفيد لفحص التطبيق المستمر لنماذج التقييم.

ح- معيار التدقيق الدولي (520) الإجراءات التحليلية: وفقاً لمعيار التدقيق الدولي رقم (520) الإجراءات التحليلية تعني تحليل النسب المهمة والاتجاهات بما في ذلك نتائج الفحص حول التقلبات والعلاقات التي لا تتسق مع المعلومات الأخرى المناسبة او الانحراف عن المبالغ المتوقعة. (Jumaa,2013:137)

ي- معيار تدقيق الدولي رقم (560) الاحداث اللاحقة: توافر الفهم الكافي للمدقق الخارجي عن طبيعة الاحداث اللاحقة فهو ملتزم بأن يصمم وينفذ إجراءات التدقيق للتحقق من ان جميع الاحداث التي تمر بها الوحدة حتى تاريخ تقرير المدقق قد تتطلب إجراء تسويات او إفصاح عنها في القوائم المالية قد شخصت، فقد لا تعكس الاسعار المعلنة في السوق تلك التغيرات. (645 : 2019 , AICPA)

ك- معيار تدقيق الدولي رقم (260) الاتصال مع اولئك المكلفين بالحوكمة: إذ يتطلب المعيار الابلاغ عن مسائل التدقيق ذات الاهمية الإدارية من المدقق الخارجي الى اولئك المسؤولين عن مراقبة الاداء في الوحدة الاقتصادية، وبسبب الشك الذي يرتبط كثيراً ببعض قياسات القيمة العادلة، يمكن ان يكون أي اثر محتمل على البيانات المالية لأية مخاطر مهمة ذات اهمية إدارية، فمثلاً يراعي المدقق الخارجي الاهمية النسبية للبند الذي تقاس بالقيمة العادلة والمرتبطة بالافتراضات التي وضعتها الإدارة (Jumaa,2013:71-72).

ل- معيار تدقيق الدولي رقم (700) تكوين الرأي والتقرير عن القوائم المالية: ويقوم المدقق الخارجي بموجب هذا المعيار بتقييم مدى كفاية وملائمة ادلة الاثبات التي حصل عليها عن قياس القيمة العادلة والإفصاح عنها في القوائم المالية ومدى توافقها مع المعايير المحاسبية المتبعة والمعمول بها، مع مراعاة اتساق تلك الادلة مع ادلة التدقيق الاخرى التي حصل عليها والمتعلقة بباقي بنود القوائم المالية وذلك للوصول الى الرأي عن القوائم المالية ككل (IFAC,2015,688).

تحدد نوعية تقرير المدقق الخارجي عن قياسات القيمة العادلة وإفصاحاتها في ضوء الهدف من عملية التدقيق، إذ تدقق ضمن تدقيق القوائم المالية ككل على وفق المعيار ISA 700، او تدقيقها لأغراض خاصة ISA 800، ويرى (مازون) بان إصدار تقرير عن تدقيق قياسات وإفصاحات القيمة العادلة مع القوائم المالية ككل: وفي هذه الحالة لا يشار الى عمليات تدقيق القيمة العادلة الا اذا كانت هناك تحريفات جوهرية مرتبطة بها، مما ينبغي اصدار تقرير متحفظ او عكسي او يمتنع عن ابداء الرأي على وفق تأثيرها في القوائم المالية (Mazoun,2011:80) .

المحور الثالث / اعداد برنامج تدقيق للموجودات المالية

بعد استعراض الموجودات المالية في المحور الثاني يتضح لنا قيام المدقق بأبداء رأي حول صدق وعدالة البيانات المالية للجهة الخاضعة للتدقيق تحمل التحريفات ومخالفات محاسبية جوهرية نتيجة عدم التزام الإدارة بالقوانين والتعليمات والأعراف المحاسبية

المرعية ، سوف يعرض للإجراءات اتجاه الطرف الآخر الذي لحق به الاضرار حتى لو كان ذا المدقق يعمل في مكتب تدقيق او احد مساعدي مدقق الحسابات ، وسيتم عرض إجراءات المدقق وفق معايير التدقيق الدولية بشكلها النظري وسيتم اعداد برنامج التدقيق وفق معايير التدقيق الدولية من اجل تحسين إجراءات المدقق في الكشف عن الأخطاء الجوهرية وسوء في التقديرات عند تدقيق الموجودات المالية.

متطلبات تصميم برنامج التدقيق المقترح عن الموجودات المالية وفقاً لمعايير التدقيق الدولية:

يتكون برنامج تدقيق الموجودات المالية وفق المعايير الدولية المعد من قبل مراقب الحسابات من اقسام رئيسية تتمثل بالاتي :

- 1- وصف الحساب : تتمثل الموجودات المالية في (الاستثمارات في ادوات الدين او ادوات الملكية) هي موجودات متداولة تحتفظ بها الوحدة من اجل تراكم الثروة عن طريق كسب الفوائد عن ادوات الدين (القروض او السندات وغيرها) او الارباح الموزعة عن حصة السهم اذ تؤدي هذه الاستثمارات الى زيادة قيمة رأس المال كونها تشكل جزءاً كبيراً من اجمالي الموجودات المملوكة للوحدة ، اذ يمكن تمثيل الاستثمار بالموجودات المالية في الاستثمار بالأسهم العادية او الممتازة او الاستثمار في السندات الحكومية و غير الحكومية او القروض و غيرها ، اما ما يخص الخسائر الائتمانية المتوقعة التي جاء بها (IFRS 9) فيعتبر من المخصصات ذات الاهمية الكبيرة كونه يعتمد على المعلومات التطلعية المستقبلية المبنية على مؤشرات الاقتصاد الكلي وفق ما تضعه الوحدة من منهجية لاحتسابها و نموذج خاص بها وفق تقدير الادارة للمؤشرات المتعلقة بكل موجود مالي او مجموعة موجودات مشابهة .
- 2- اهداف التدقيق: يهدف المدقق اثناء تنفيذه لبرنامج التدقيق المتعلق بالموجودات المالية (ادوات الدين و ادوات الملكية) و الخسائر الائتمانية الى التحقق من ما يلي:

- أ- الحدوث: إثبات وجود الموجودات المالية (الاستثمارات المالية بمختلف انواعها في ادوات الدين وادوات الملكية) مسجلة ووقوع معاملات الاستثمار تدل على وجودها .
- ب- الاكتمال: يختص هذا الهدف في تحديد ما اذا كانت كافة العمليات المالية المتعلقة بالموجودات المالية والمعاملات الاستثمارية الخاصة بها . التي يجب تسجيلها في الدفاتر قد سجلت فعلاً .
- ج- التصنيف: يتعلق هذا الهدف في تحديد ما اذا تم تصنيف الموجودات المالية المسجلة في الدفاتر على نحو ملائم وفق المعايير الدولية المتمثلة بمعيار 9 .
- د- التقييم: يتعلق هذا الهدف في تحديد ما اذا كان قد تم تقييم الموجودات المالية بشكل مناسب. أي ان تتم عملية التقييم وفقاً للتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة وأن أي زيادة غير محققة أو انخفاض في القيمة يتم تسجيله بشكل مناسب وفق متطلبات معيار 9.
- هـ- العرض و الإفصاح: يتعلق هذا الهدف في تحديد ما اذا كان أن العرض والإفصاح عن الموجودات المالية والأرباح والخسائر المحققة وغير المحققة مناسبة وفق المعايير الدولية

3- إجراءات التدقيق :

إجراءات التدقيق	حجم العينة	اسم المدقق وتوقيعه	ورقة العمل
اولاً: إجراءات عامة :			
1- التأكد من التزام الادارة العليا بوضع نماذج اعمال وسياسات لتوزيع الموجودات المالية وفق تلك النماذج.			
2- التأكد من موثوقية ووضوح نماذج الاعمال الموضوعة من قبل المصرف.			
3- التأكد من ان نماذج الاعمال تعكس استراتيجية المصرف الموضوعة لإدارة الموجودات المالية و تأمين التدفقات النقدية المتعلقة بها على المدى الطويل.			
4- التأكد من مدى ثبات المصرف على نماذج الاعمال الموضوعة و في حال اضطر لتغيير يجب عليه مراعاة (ان تكون التغييرات مبررة وليس متكررة ، ان يكون ناتجاً عن تغيرات داخلية وخارجية لها تأثير هام على المصرف).			
5- إجراء مناقشات مع الادارة من اجل الحصول على الفهم الكافي فيما يخص المنهجية الموضوعة من قبل المصرف من اجل احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة و مدى توافقها مع متطلبات المعيار و اللائحة الارشادية المقدمة من البنك المركزي حول تطبيق متطلبات المعيار.			
6- التحقق من سلامة الانظمة المستخدمة في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة من حيث ملائمتها لمتطلبات المعيار من خلال اشراك خبراء في عملية التدقيق.			
ثانياً: إجراءات تدقيق الموجودات المالية : يجب اتباع الاجراءات التالية للتحقق من الموجودات المالية :			

ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعه	حجم العينة	إجراءات التدقيق
			1. موجودات مالية بالكلفة المطفأة أ- التحقق من صحة عانديه الموجودات المالية (الاسهم و السندات و القروض وغيرها) من خلال الرجوع الى شهادة اصدارها . ب- التحقق من ما اذا كانت كافة العمليات المالية المتعلقة بالموجودات المالية والمعاملات الاستثمارية الخاصة بها . التي يجب تسجيلها في الدفاتر قد سجلت فعلاً . ج- التحقق من تصنيف الموجودات المالية الى فئة موجودات مالية بالكلفة المطفأة اذا تحققت الشروط الآتية : أولاً- نموذج اعمال الذي يتطلب الاحتفاظ بالموجود المالي (ادوات الدين) و المتمثل بالنقد لدى المصارف و السندات الحكومية الداخلية و الخارجية و التسهيلات الائتمانية النقدية (القروض و السلف) حتى تاريخ الاستحقاق من اجل الحصول على التدفقات النقدية التعاقدية المتمثلة بالقيمة الاسمية و الفائدة على القيمة الاسمية ، ثانياً- خصائص التدفق النقدي التعاقدية عندما يعطي الموجود المالي تاريخ محدد لاستلام الفوائد الدورية القائمة على المبلغ الاصلي والدفعات من المبلغ الاصلي . ثالثاً- البيع حادث عرضي ضمن هذا النموذج و بالشروط الواردة ضمن المعيار كوجود تدهور في القدرة الائتمانية لمصدر اداة الدين . رابعاً- ان تتم عملية توثيق واضحة و معتمدة لمبررات كل عملية بيع و مدى توافقها مع متطلبات المعيار . خامساً- التحقق من قياس الموجودات المالية عند الشراء بالقيمة العادلة لها ، والتي تمثل كلفة الشراء و تكاليف المعاملة ، ويستثنى من ذلك الموجودات المالية من خلال الارباح والخسائر ، إذ تعالج كلفة العمليات الخاصة بها كمصروف يغل في حساب الارباح والخسائر . سادساً- التحقق من صحة قياس الكلفة المطفأة للموجودات المالية (ادوات الدين) في نهاية السنة المالية . سابعاً- التحقق من صحة قياس القيمة العادلة للموجودات المالية من خلال الاجراءات التالية : (1) عند الاعتماد على اسعار معلنة في سوق نشط، فيعتمد مراقب الحسابات الى فهم وفحص الطرائق التي من خلالها الحصول على الاسعار المعلنة المستعملة في تقييم القيمة العادلة . (2) في حالة وضع الإدارة لتقديرات القيمة العادلة على وفق افتراضاتها (في حالة الاسعار غير المنشورة في سوق نشط) ، القيام بالاجراءات التالية : (أ) فهم الطريقة والنموذج المستخدم في التقدير المحاسبي إن أمكن . (ب) اختبار مدى معقولية وملائمة الافتراضات التي تستعملها الإدارة ، وفيما اذا اختلفت الطريقة عن الفترة السابقة مع بيان سبب ذلك . (ج) فحص البيانات المستعملة في عملية القياس و تقييمها . (د) معرفة ما إذا كانت الإدارة تعتمد على الخبراء أم لا من اجل تقييم عملهم . (هـ) عمل افتراضات مستقلة لتقدير القيمة العادلة ومقارنتها مع الافتراضات التي وضعتها الإدارة . (و) تحديد فيما اذا كانت الاحداث اللاحقة تؤثر في توفير ادلة تدقيق متعلقة بالقيمة العادلة . د- التحقق من الحركة السنوية لموجودات المالية والتحقق من كافة الاضافات و الاستبعادات (المبيعات والمشتريات) خلال السنة والتأكد من ان عملية البيع والشراء تمت وفق الصلاحيات المعمول بها (المدير المفوض ، رئيس مجلس الادارة) . هـ- التأكد من تسجيل الارباح والمكاسب والفوائد والخسائر المتحققة وغير المتحققة وتسجيلها في حساب الارباح والخسائر . و- يختلف تدقيق العرض والإفصاح عن الموجودات المالية اعتماداً على ما إذا كانت الوحدة قد اعتمدت خيار القيمة العادلة للتقييم. إذا لم تعتمد الوحدة الخيار ، يجب على المدققين تحديد أن الموجودات المالية قد تم الإفصاح عنها ضمن فئة موجودات مالية بالكلفة المطفأة بشكل صحيح ، اما في حالة اعتمادها على القيمة العادلة يجب على المدققين التحقق من ان الوحدة افصحت عن الموجودات المالية ضمن القوائم المالية ضمن فئة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر او ضمن فئة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح و الخسائر وفق معيار . كما يجب الإفصاح أيضاً عن مقدار المكاسب والخسائر المحققة وغير المحققة ، بالإضافة الى يجب التحقق من صحة الإفصاح عن الإيرادات المرتبطة بالموجودات المالية. 2- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر أ. التحقق من صحة عانديه الاسهم و السندات وذلك بالرجوع الى شهادات الاسهم و السندات واية مستندات اخرى تؤيد الملكية . ب. التحقق من ان جميع العمليات المالية المتعلقة بالموجودات المالية (الاسهم و السندات) التي يجب تسجيلها في الدفاتر قد سجلت فعلاً . ج. التأكد من تصنيف الموجودات المالية الى فئة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر من خلال : أولاً- إذا كان الهدف من نموذج الاعمال لإدارة الموجودات المالية هو الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية و البيع . ثانياً- مبيعات مرتفعة من حيث الدورية و القيمة مقارنة مع نموذج الاعمال المحتفظ به من اجل تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية . د- التحقق من صحة قياس القيمة العادلة للموجودات المالية . وفقاً للمداخل الثلاث المحددة في معيار الإبلاغ المالي الدولي 13 (قياس القيمة العادلة) من خلال الاجراءات التالية :

ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعه	حجم العينة	إجراءات التدقيق
			أولاً- عند الاعتماد على المدخل الأول والثاني في قياس القيمة العادلة والذي يقوم على الاسعار معلنة في سوق نشط او اسواق مشابهه لسوق النشط ، يجب على مراقب الحسابات فهم وفحص الطرائق التي من خلالها تم الحصول على الاسعار المعلنة المستعملة في تقييم القيمة العادلة. ثانياً- عند وضع الإدارة لتقديرات القيمة العادلة على وفق افتراضاتها (في حالة الاسعار غير المنشورة في سوق نشط) وفق المدخل الثالث الذي يقوم على تقديرات الإدارة بناءً على المعلومات المتوفرة ، يجب على مراقب الحسابات استناداً الى معيار التدقيق الدولي 540IAS (تدقيق التقديرات المحاسبية) القيام بالإجراءات التالية : (1) فحص المعلومات المستعملة كمدخلات في عملية قياس القيمة العادلة للموجودات المالية ، وتقييم ملائمة هذه المعلومات بما فيها المستعملة في عمل الخبير وافتراضات الإدارة . (2) قيام مراقب الحسابات بإعداد تقديرات مستقلة للقيمة العادلة ، فضلاً عن الاستعانة بعمل خبير لتلك التقديرات ان تطلب الامر ذلك ، ومقارنتها بما اعدهته الإدارة من تقديرات وفحص الفروقات. (3) تقييم مدى كفاية وملائمة ادلة الاثبات التي تم الحصول عليها و المتعلقة بقياس القيمة العادلة للموجودات المالية محل التدقيق . (4) التحقق من مدى معقولية الافتراضات الموضوعية من قبل الادارة عند قياس القيمة العادلة للموجودات المالية من خلال الاجراءات التالية : أ) مدى انسجام تقنيات القياس والافتراضات الموضوعية من قبل الإدارة في تحديد القيمة العادلة مع المعايير المحاسبية والابلاغ المالي الدولية، ومدى الاتساق في تطبيقها خلال الفترات المالية . ب) التحقق من فيما اذا كانت الاحداث اللاحقة التي تحصل بعد تاريخ اعداد التقرير تحتاج الى تعديلات في قياسات القيمة العادلة للموجودات المالية . هـ- التأكد من اظهار التغيرات في القيمة العادلة المتعلقة بالموجودات المالية من خلال الدخل الشامل الاخر ، في بيان الدخل الشامل الاخر و بنود حقوق الملكية في قائمة المركز المالي . و- التأكد من اظهار المكاسب او الخسائر الناتجة عن بيع جزء من الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر في بيان الدخل الشامل الاخر و بنود حقوق الملكية مع تحويل احتياطي القيمة العادلة المعروض ضمن بيان الدخل الشامل الاخر و حقوق الملكية الى بند الارباح المحتجزة . ح- التأكد من إيرادات الاستثمارات المتحققة وقد تم استلامها وانها ادرجت ضمن بنود الإيرادات في قائمة الارباح و الخسائر . ك- تقييم العرض العادل والكافي للموجودات المالية من خلال الدخل الشامل الاخر في القوائم المالية . ثالثاً: اجراءات تدقيق الخسائر الائتمانية المتوقعة: يجب اتباع الاجراءات التالية للتحقق من الخسائر الائتمانية المتوقعة: 1- الحصول على فهم بشأن العمليات الائتمانية الرئيسية للوحدة و المتمثلة بمنح الائتمان و مراقبته و تحديد المخصصات و فحص مدى الفعالية التشغيلية لنظام الرقابة الداخلية للوحدة . 2- التأكد من ادراج جميع الموجودات المالية داخل الميزانية و الحسابات خارج الميزانية التي تخضع لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة ضمن المراحل الثلاث المحددة في المعيار. 3- التحقق من صحة و اكتمال ودقة المعلومات المستخدمة سواء كانت تاريخية او تمثل الوضع القائم او حول التنبؤات المستقبلية او مؤشرات الاقتصاد الكلي 4- قيام المدقق بتقييم ما يلي • تقييم سياسة مخصصات اضمحلال الوحدة القائمة على (IFRS 9) بما في ذلك معيار الزيادة الجوهرية في المخاطر الائتمانية مع متطلبات (IFRS 9) . • تقييم اساليب و منهجية نموذج الخسائر الائتمانية للوحدة مقابل متطلبات (IFRS 9) . • تقييم صحة تصنيف درجات الائتمانية الخاصة بالوحدة . • فحص صحة النظريات و نزاهة العمليات الحسابية للنماذج . 5- التحقق من الافتراضات المستقبلية (مؤشرات الاقتصاد الكلي) المستخدمة من قبل المصرف في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة ومقارنتها مع المعلومات المتاحة و كيف تم دمجها في تحديد الخسائر الائتمانية المتوقعة . 6- قيام المدقق بفهم تصميم و فحص مدى الفاعلية التشغيلية للرقابة الداخلية ذات الصلة بنموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة ، بما في ذلك بناء النموذج والموافقة عليه و المتابعة / التحقق المستمر و الحوكمة حول النموذج و دقة العمليات الحسابية و كذلك التحقق من صحة و اكتمال و دقة البيانات المستخدمة ومدى معقولية افتراضات الادارة . 7- القيام بتقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة في قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بما في ذلك الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان أي المؤشرات الموضوعية من قبل الادارة التي تدل على انتقال الموجود المالي بين المراحل في تاريخ كل تقرير . 8- التحقق من الكيفية التي يتم بها تجميع ادوات الدين إذا تم قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة على أساس جماعي. 9- التحقق من سياسة الشطب في المصرف ، بما في ذلك المؤشرات التي تشير إلى عدم وجود توقع معقول بالاسترداد لكامل القيمة الدفترية والفوائد لأدوات الدين الخاضعة لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة . 10- اختيار عينة من الموجودات المالية و الحسابات خارج المركز المالية من اجل القيام بالإجراءات التالية : أ. التحقق من صحة تصنيف الدرجات الائتمانية وفق المراحل الثلاث و التأكد من صحة العمليات الحسابية لدرجة المخاطرة الخاصة بكل موجود مالي .

ورقة العمل	اسم المدقق وتوقيعه	حجم العينة	إجراءات التدقيق
			ب. التحقق من التغييرات في أساليب التقدير أو الافتراضات الجوهرية التي تمت خلال فترة التقرير وأسباب تلك التغييرات . ج. التأكد من مدى ملائمة عملية تحديد التعرضات الائتمانية عند التعثر في السداد ، بما في ذلك النظر في التدفقات النقدية (الفوائد على اداة الدين) الناتجة عن التسديد و العمليات الحسابية الناتجة عنها. د. التأكد من مدى ملائمة احتمالية التعثر في السداد ، التعرض الائتماني عند التعثر و الخسارة في حالة التعثر في السداد (بما في ذلك قيم الضمانات المستخدمة) في المراحل المختلفة . هـ. التحقق من صحة احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة 12 شهراً في تاريخ اعداد التقرير للموجودات المالية داخل الميزانية و الحسابات خارج الميزانية التي تقع ضمن المرحلة الاولى من التصنيف الائتماني نتيجة عدم وجود زيادة جوهرية في مخاطرها الائتمانية عند الاعتراف الاول. و. التحقق من صحة احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل العمر في تاريخ اعداد التقرير المالي للموجودات المالية داخل الميزانية و الحسابات خارج الميزانية التي تقع ضمن المرحلة الثانية من التصنيف الائتماني نتيجة وجود زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان لكن بدون دليل موضوعي. ز. التحقق من صحة احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل العمر في تاريخ اعداد التقرير المالي للموجودات المالية داخل الميزانية و الحسابات خارج الميزانية التي تقع ضمن المرحلة الثالثة كونها اصبحت متعثرة ح. التحقق من الإفصاح عن الخسائر الائتمانية المتوقعة في تاريخ اعداد كل تقرير ضمن قائمة الإرباح و الخسائر ، او مكاسب استعادة الخسائر الذي يتطلب تعديل لمخصص الخسارة في تاريخ التقرير 11- قيام المدقق بفهم وتقييم الافتراضات الجوهرية للنموذج فيما يتعلق بالتعرضات و كذلك الاستثناءات مع التركيز على : أ. افتراضات النموذج الرئيسية من قبل الوحدة . ب. الاسس و البيانات المستخدمة لتحديد الاستثناءات . 12- اختيار عينة من التعرضات و القيام بتنفيذ اجراءات التقييم الخاصة في: أ. مدى ملائمة التعرضات عند التعثر في السداد ، و احتمالية التعثر في السداد ، و الخسارة في حالة التعثر في السداد (بما في ذلك قيم الضمانات المستخدمة) في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة. ب. تحديد التعرضات ذات الزيادة الجوهرية في المخاطر الائتمانية في الوقت المناسب و مدى ملائمة درجات التصنيف الائتماني للوحدة. ج. احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة . 13- بالنسبة لمعلومات النظرة المستقبلية المستخدمة من قبل ادارة الوحدة في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة ، يتطلب من المدقق القيام بأجراء مناقشات مع الادارة والتحقق من الموافقات الداخلية من قبل الادارة بالنسبة للتوقعات الاقتصادية المستخدمة لأغراض احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة . 14- التحقق من كفاية الإفصاحات في القوائم المالية فيما يتعلق بمخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة كما هو مطلوب بموجب (IFRS 9) .

المحور الرابع / الاستنتاجات والتوصيات

1-الاستنتاجات :

- أ. ان برامج التدقيق المعتمدة والصادرة من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي وشركات مراقبة وتدقيق الحسابات لا تلي متطلبات التدقيق في ظل المعالجات المحاسبية الجديدة المبينة بموجب معايير الإبلاغ المالي الدولية.
- ب. ان عدم وجود برنامج تدقيق معد وفق المعايير الإبلاغ المالي الدولية ومعايير التدقيق الدولية قد يؤدي الى ابداء رأي مخالف لحقيقة وعدالة القوائم المالية وبالأخص مدى الالتزام بمتطلبات تدقيق الأدوات المالية.
- ج. ان الاعتماد على برنامج التدقيق المقترح الذي تم اعداده من قبل الباحثان سيساعد مراقبي الحسابات عند تدقيقهم للبند الذي تقع تحت متطلبات IFRS 9 المتمثلة بتصنيف وقياس الموجودات المالية، كونه يقدم اجراءات واضحة لتدقيق البنود التي تقع ضمن نطاق المعيار.

2-التوصيات :

- أ. ضرورة تبني ديوان الرقابة المالية الاتحادي والبنك المركزي العراقي ومجلس مهنة مراقبة و تدقيق الحسابات على الاهتمام بالجانب الإعلامي لتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة من مجلس المعايير المحاسبية الدولية (IASB) ومعايير التدقيق الدولية الصادرة من مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولية (IAASB) من خلال عقد ورش العمل والدورات التدريبية وعقد المؤتمرات والندوات المتعلقة بالمعايير المحاسبية والتدقيق الدولية وكيفية التحول الى تطبيقها من قبل المؤسسات المالية العاملة في العراق.

ب. يجب على المدقق الخارجي وفريقه بذل العناية المهنية الكافية أي وضع اجراءات اكثر ووقت اطول و فحص حجم كبير من العينات المختارة عند تنفيذ اجراءات التدقيق المتعلقة بالتحقق من مدى اكتمال ودقة وموثوقية المعلومات التاريخية والحالية والمستقبلية وطريقة الاحتساب والنتائج المستخرجة، من اجل الوصول الى التأكيد المعقول حول خلو النتائج من الاخطاء الجوهرية.

ج. ضرورة تبني برنامج التدقيق المقترح الذي تم تصميمه من قبل الباحثان في ديوان الرقابة المالية الاتحادي وشركات تدقيق ومراقبة الحسابات والذي يبين كيفية تدقيق الحسابات التي تدخل ضمن نطاق متطلبات (IFRS 9) و (IFRS 7) و (IAS 32) ومعايير التدقيق الدولية، لتساعد المدقق الخارجي من الاعتماد عليه عند تدقيقهم الموجودات المالية والخسائر الائتمانية المتوقعة.

References:

1. Abu Nassar, Muhammad, Humaidat, Juma, "International Accounting and Financial Reporting Standards," Department of the National Library, Amman, Jordan, 2019.
2. Abdul Qader, Al-Sayyid Metwally, Financial and Monetary Markets in a Changing World, first edition, Dar Al-Fikr Publishers and Distributors, Amman, Jordan, 2010.
3. AICPA , " Omnibus Statement on Auditing Standards " , 2019 .
4. Al-Johar, Karima Ali, Al-Baldawi, Shaker Abdul-Karim Hadi, Muhammad, Ihsan Diab Abd, Hamoudi, Ahmed Jassim, "Modern trends in auditing and oversight according to international standards and local legislation," Al-Jazeera Printing and Publishing Office, Iraq, Baghdad, 2017.
5. Al-Maeeni, Saad Salman, Yassin, Youssef Taha, "The effect of measurement and disclosure requirements of international accounting and financial reporting standards in the scope of the audit process," a research published in the Journal of Dinars, the twelfth issue, 2018.
6. Al-Sabbagh, Samer Hayel, "The Effect of Quantitative Measurement of the Risks of Fundamental Errors in Improving the Accuracy of Audit Risk Assessment, PhD thesis, Damascus University, Faculty of Economics, 2016.
7. Al-Haidari, Wafaa Hussein Salman, the effect of the relationship between the internal auditor and the external auditor on the quality of profits in Iraqi companies listed on the Iraqi Stock Exchange, research published in the Journal of Accounting and Financial Studies, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, Volume (10), Issue (32), 2021.
8. Al-Ghabban, Thaer Sabri Mahmoud, the effect of financial leverage on the market value of shares of Iraqi commercial banks, research published in the Journal of Accounting and Financial Studies, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, Volume (16), Issue (57), 2021.
9. Al-Tamimi, Bushra Fadel Saleh, "Domestic Technique in Batik Art." Journal of the College of Education for Women 17.2 (2006).
10. Al-Yasiri, Muhammad Fadel, Mechanisms for Auditing Derivative Financial Instruments and Explaining the Risks of Their Use in Application to the Arab Jordanian Bank, Doctor of Philosophy thesis in Accounting, College of Administration and Economics - University of Baghdad, 2010.
11. Arens, Alven. Elder, Randal and Beasley, Mark "Auditing and assurance services: an integrated approach", 15th edition, Pearson Ltd, 2014.
12. Arens, Alvin, Lubeck, James, "The Review: An Integrated Introduction", Dar Al-Marikh Publishing House, Riyadh, Saudi Arabia, 2013.
13. Camilleri , Emanuel , Camilleri , Roxanne , " ACCOUNTIN FOR FINANCIAL INSTRUMENTS , A Guide to Valuation and Risk Management " Routledge , 2017 .
14. Gerald lobo, Yuping Zhao, Relation between audit effort and financial report misstatements : Evidence from quarterly and annual restatements, Accounting review, Forthcoming, May 14, 2013.
15. Ghareeb, wamedh Ikram, "The role of applying the international auditing standard (701) in enhancing the reporting of the auditor's report and reducing the expectations gap - an applied study," master's thesis, Al-Mustansiriya University, College of Administration and Economics, 2019.
16. Grant Thornton , " Considerations for the Audit of Expected Credit Losses , " 2017.
17. Hassan, Mahmoud Saleh Attiya, The globalization of financial markets and its effects on developing countries, Master's thesis submitted to the College of Administration and Economics - University of Baghdad, 2008.
18. IFAC, "Handbook of international quality control, auditing, review, other assurance and related services pronouncements", IAASB, 2015.
19. International Accounting Standard Board, IAS 32 -Financial Instruments: Presentation, London, 2012.
20. International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB (Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements ,2017.
21. International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB) Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements ,2018.

22. Jumaa, Ahmed Helmy, Audit banks and derivative financial instruments, Dar Al-Safaa for Publishing and Distribution, Amman, 2013.
23. Kieso, Donald. Weygandt, Jerry and Warfield, Terry, "intermediate accounting", IFRS edition, , Third edition , John Wiley & Sons, Inc. 2018 .
24. Mazoun, Mohamed Amin, "Accounting Auditing from the Perspective of International Standards and the Extent of Their Application in Algeria", Master Thesis, University of Algiers, Faculty of Economics and Management Sciences, 2011.
25. Salman, Amer Muhammad, the role of the International Auditing Standard (320) relative importance in determining the auditor's analytical procedures / applied research in the Iraqi seed production company, research published in the Journal of Accounting and Financial Studies, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, Volume (16), Issue (56), 2021.
26. The International Federation of Accountants, "The Third Paper – Auditing", translated by the Arab Society of Certified Accountants, The National Library, Amman, Jordan, 2013.
27. Wang ,Junjie & Fu ,Gang & Luo, Chao, Accounting Information and Stock Price Reaction of Listed Companies — Empirical Evidence from 60 Listed Companies in Shanghai Stock, Journal of Business & Management Volume 2, Issue 2 , 2013.
28. Yacoub, Fayhaa Abdullah, "Adopting the International Financial Reporting Standard No. (9) Financial Instruments - Recognition and Measurement for Accounting for Shares and Its Reflection on the Financial Statements of Companies," research published in the Journal of Accounting and Financial Studies, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, Volume (15), Issue (52), 2020.